

قرار رئيس مجلس الوزراء

رقم ٦٠١ لسنة ٢٠١٥

رئيس مجلس الوزراء

بعد الاطلاع على الدستور :

وعلى قانون نظام الإدارة المحلية الصادر بالقانون رقم ٤٣ لسنة ١٩٧٩ وتعديلاته :

وعلى المرسوم بقانون رقم ١١٦ لسنة ٢٠١١ بحل المجالس الشعبية المحلية :

وعلى طلب محافظ قنا :

وعلى ما عرضه وزير التنمية المحلية :

قرر:

(المادة الأولى)

يتم تخصيص قطعة أرض بمساحة ٦١٣ م^٢ من أملاك الدولة الواقعة تجاه حوض الرمال

نمرة (٤٧) بنجع سلامة بقرية حجازة بحرى بمركز قوص بمحافظة قنا والمقام عليها مسجد عباد الرحمن

لصالح مديرية الأوقاف ، بالمجان ، والمبين حدودها فيما يلى :

الحد البحري : أرض فضاء أملاك الدولة .

الحد القبلي : شارع ومدخل المسجد .

الحد الشرقي : أرض فضاء أملاك الدولة .

الحد الغربي : أرض فضاء أملاك الدولة .

(المادة الثانية)

ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية ، وعلى الجهات المختصة تنفيذه .

صدر برئاسة مجلس الوزراء في ٢٨ جمادى الأولى سنة ١٤٣٦ هـ

(الموافق ١٩ مارس سنة ٢٠١٥ م) .

رئيس مجلس الوزراء

مهندس / إبراهيم محلب